|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| itu_logo | **الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-16)****الحمامات، 25 أكتوبر - 3 نوفمبر 2016** | CCITT/ITU-T 60th Anniversary logo |
|  |  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 10للوثيقة 43-A |
|  | 29 سبتمبر 2016 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| إدارات الدول العربية |
| مقترح لتعديل القـرار 76 - الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقةوقابلية التشغيل البيني ومساعدة البلدان النامية والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد |
|  |

|  |  |
| --- | --- |
| تقترح إدارات الدول العربية إدخال تعديلات على القرار ‏‎76‎‏ على النحو المبين في هذه الوثيقة.‏ | **ملخص**: |

MOD ARB/43A10/1

القـرار 76 (المراجَع في الحمامات، 2016)

الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني
ومساعدة البلدان النامية[[1]](#footnote-1) والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (الحمامات، 2016)،

إذ تدرك

 *أ )* أن قابلية التشغيل البيني لشبكات الاتصالات الدولية كانت السبب الرئيسي لإنشاء الاتحاد الدولي للبرق عام 1865 وأنها ما زالت من الأهداف الرئيسية في الخطة الاستراتيجية للاتحاد الدولي للاتصالات؛

*ب)* أن تقييم المطابقة هو السبيل المقبول للبرهنة على أن منتجاً ما يلتزم بمعيار دولي وأن ذلك أمر يتسم بأهمية متزايدة في سياق التزامات التقييس الدولي لأعضاء منظمة التجارة العالمية بموجب الاتفاق المعني بالعوائق التقنية أمام التجارة؛

*ج)* أن توصيات قطاع تقييس الاتصالات من ITU‑T X.290 إلى ITU‑T X.296 تحدد منهجية عامة لاختبارات مطابقة التجهيزات لتوصيات هذا القطاع؛

*د )* أن اختبارات المطابقة لا تضمن قابلية التشغيل البيني ولكن من شأنها أن تزيد من احتمال قابلية التشغيل البيني للتجهيزات المطابقة لمعايير الاتحاد الدولي للاتصالات؛

*ﻫ )* أن قلة من توصيات قطاع تقييس الاتصالات الراهنة تحدد متطلبات اختبارات قابلية التشغيل البيني أو المطابقة؛

*و )* أن القرار 123 (المراجَع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين يكلف الأمين العام ومديري المكاتب الثلاثة بالعمل بالتعاون الوثيق فيما بينهم على متابعة المبادرات التي تساعد على سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

*ز )* أن التدريب التقني وتنمية القدرات المؤسسية الهادفة إلى إجراء الاختبارات وإصدار الشهادات قضيتان جوهريتان بالنسبة إلى البلدان من أجل تحسين عمليات تقييم المطابقة لديها وتعزيز نشر شبكات الاتصالات المتقدمة وزيادة التوصيلية العالمية؛

*ح)* أن من غير المناسب أن يدخل الاتحاد الدولي للاتصالات بالذات في مجال إصدار الشهادات واختبارات التجهيزات والخدمات وأن العديد من الهيئات الإقليمية والوطنية لوضع المعايير تقدم أيضاً اختبارات المطابقة؛

*ط)* أن المادة 17 من دستور الاتحاد، التي تنص على أن وظائف قطاع تقييس الاتصالات هي الوفاء بشكل كامل بأهداف الاتحاد المتعلقة بتقييس الاتصالات، تنص كذلك على أن أداء هذه الوظائف يجب أن يكون "مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالبلدان النامية"؛

*ي)* النتائج الممتازة التي حققها الاتحاد في تنفيذ علامة الأنظمة الساتلية العالمية للاتصالات الشخصية المتنقلة (GMPCS)،

وإذ تدرك كذلك

أن توفير قابلية التشغيل البيني ينبغي أن يكون الهدف النهائي للتوصيات المقبلة لقطاع تقييس الاتصالات،

وإذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن ثمة عدداً متزايداً من الشكاوى مفادها أن التجهيزات غالباً ما لا تتسم بالقابلية الكاملة للتشغيل مع تجهيزات أخرى؛

*ب)* أن بعض البلدان، لا سيما البلدان النامية، لم تكتسب بعد القدرة على اختبار التجهيزات وتوفير الضمانات للمستهلكين لديها؛

*ج)* أن زيادة الثقة في مطابقة تجهيزات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات من شأنها أن تزيد احتمال قابلية التشغيل البيني من طرف إلى طرف بين تجهيزات مختلف المصنعين وأن تساعد البلدان النامية في اختيار الحلول؛

*د )* أن مجلس الاتحاد في دورته لعام 2012، لدى استعراض خطة أعمال المطابقة وقابلية التشغيل البيني للاتحاد للتنفيذ طويل الأجل لبرنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)، وافق على خطة عمل تدعو هذه الجمعية بوجه خاص إلى تحديد لجنة الدراسات المناسبة لمعالجة أنشطة القطاع المتصلة ببرنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني على امتداد كل لجان الدراسات؛

*ﻫ )* أن مؤتمر المندوبين المفوضين اعتمد القرار 177 (المراجَع في بوسان، 2014)؛

*و )* أن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات اعتمد القرار 47 (المراجَع في دبي، 2014)؛

*ﺯ )* أن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد اعتمدت القرار ITU‑R 62 (جنيف، 2015)؛

*ﺡ)* التقارير المرحلية المقدمة من مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى المجلس في دوراته لأعوام 2013 و2014 و2015 وإلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2014؛

*ﻁ)* أهمية اضطلاع الاتحاد، لا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية، بدور ريادي في مسائل قابلية التشغيل البيني، وأن برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني المقترح الذي يُقصد به معالجة هذه المسائل هدف أُعرب عنه من خلال الموافقة على القرارات المذكورة في البنود *د)* و*ﻫ)* و*و)* و*ز)* أعلاه؛

*ﻱ)* الملخص التنفيذي لتقرير خطة أعمال المطابقة وقابلية التشغيل البيني للاتحاد، والذي يسلط الضوء على المسائل الهامة المتعلقة بالركائز الأربع لبرنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني للاتحاد: 1 - تقييم المطابقة؛ و2 - الأحداث المتعلقة بقابلية التشغيل البيني؛ و3 - بناء القدرات؛ و4 - إنشاء مراكز الاختبار في البلدان النامية،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

قرار مجلس الاتحاد لعام 2012 فيما يتعلق بتأجيل تنفيذ علامة الاتحاد "ITU" إلى أن تصل الدعامة 1 (تقييم المطابقة) من خطة العمل إلى مرحلة أكثر نضجاً،

وإذ تلاحظ

 *أ )* أن متطلبات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، من أجل الاختبارات، عناصر أساسية لتطوير تجهيزات قابلة للتشغيل البيني تقوم على أساس توصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

*ب)* أن ثمة خبرة عملية هائلة لدى أعضاء قطاع تقييس الاتصالات فيما يخص وضع المعايير ذات الصلة للاختبارات وإجراءات الاختبارات التي تستند إليها الإجراءات المقترحة في هذا القرار؛

*ج)* ضرورة مساعدة البلدان النامية في تسهيل الحلول التي تنطوي على قابلية التشغيل البيني وتخفض تكاليف شراء الأنظمة والتجهيزات من قبل المشغلين، لا سيما في البلدان النامية، والعمل في الوقت ذاته على تحسين نوعية المنتجات؛

*د )* أنه في حالة عدم إجراء التجارب أو الاختبارات الخاصة بقابلية التشغيل البيني قد يعاني المستعملون من قصور إمكانية التشغيل بين التجهيزات الواردة من مصنِّعين مختلفين؛

*ه )* أن توفر أجهزة جرى اختبارها وفقاً لتوصيات الاتحاد بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني، لن يؤدي فحسب إلى إدخال المزيد من المرونة في شبكة الاتصالات وإنما سيوفر أيضاً الأساس لتحقيق الأهداف النهائية المتمثلة في زيادة الاختيارات وزيادة القدرة التنافسية وزيادة وفورات الحجم،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

 *أ )* ‌أن قطاع تقييس الاتصالات قد بدأ من حين لآخر اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، على النحو المذكور في الإضافة 2 لتوصيات السلسلة A لقطاع تقييس الاتصالات؛

*ب)* أن موارد الاتحاد الدولي للاتصالات الخاصة بالتقييس محدودة وأن اختبارات قابلية التشغيل البيني تتطلب بنية تحتية تقنية محددة؛

*ج)* أن مجموعة مختلفة من الخبراء ضرورية للقيام بصياغة سلاسل الاختبارات، وتقييس اختبارات قابلية التشغيل البيني، وتطوير المنتجات واختبارها؛

*د )* أن من الأفضل أن يقوم باختبارات قابلية التشغيل البيني مستعملو المعيار الذين لم يشتركوا في عملية التقييس نفسها وليس خبراء التقييس الذين أعدوا مواصفات المعيار؛

*ﻫ )* أن التعاون، بناءً على ذلك، ضروري مع الهيئات الخارجية للاعتماد وتقييم المطابقة ومنح الشهادات؛

*و )* أن المحافل والاتحادات التجارية والمنظمات الأخرى قد أنشأت بالفعل برامج لمنح الشهادات؛

*ز )* أن العديد من لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد (ITU‑T) قد بدأت في مشروعات تجريبية بشأن المطابقة مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات،

تقـرر

1 أن تواصل لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات المشروعات التجريبية التي بدأتها بشأن المطابقة مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات وأن تقوم بوضع التوصيات الضرورية لاختبارات المطابقة الخاصة بتجهيزات الاتصالات في أقرب وقت ممكن؛

2 أن تنسق لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات أنشطة القطاع المتصلة ببرنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني على امتداد كل لجان الدراسات وأن تستعرض التوصيات الواردة في خطة أعمال المطابقة وقابلية التشغيل البيني للتنفيذ طويل الأجل لبرنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

3 أن يتم في أقرب وقت ممكن قيام قطاع تقييس الاتصالات بوضع توصيات تتناول اختبارات قابلية التشغيل البيني؛

4 أن يقوم قطاع تقييس الاتصالات، بالتعاون مع القطاعين الآخرين حسبما يكون مناسباً، بوضع برنامج يرمي إلى:

’1‘ مساعدة البلدان النامية في تحديد فرص بناء القدرات البشرية والمؤسسية والتدريب في مجال اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

’2‘ مساعدة البلدان النامية في إنشاء مراكز إقليمية أو دون إقليمية لإجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني حسبما تقتضيه الحاجة، وتشجيع التعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية الوطنية والإقليمية والهيئات الدولية للاعتماد ومنح الشهادات؛ لمنع أي تداخل تتسبب فيه تجهيزات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو تتعرض له؛

5 أن متطلبات اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني يجب أن تنص على التحقق من المعلمات المحددة في التوصيات الحالية والمقبلة لقطاع تقييس الاتصالات على النحو الذي تحدده لجان الدراسات التي تعد التوصيات لاختبارات قابلية التشغيل البيني من أجل ضمان قابلية التشغيل البيني، مع مراعاة احتياجات المستخدمين والطلب في الأسواق حسب الاقتضاء؛

6 أن الاتحاد بإمكانه، بصفته هيئة عالمية معنية بوضع المعايير، التغلب على العقبات التي تعوق مواءمة الاتصالات ونموها على الصعيد العالمي، والتي ينبغي إزالتها من خلال وضع نظام اختبار لمنح علامة الاتحاد. ويمكن أن يكون ذلك بمثابة أداة لضمان قابلية التشغيل البيني للأجهزة المطابقة بهدف النجاح في إنجاز المهام ذات الصلة بقابلية التشغيل البيني،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 أن يواصل، بالتعاون مع مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالات إجراء أنشطة استكشافية، حسب الحاجة، في كل منطقة لتحديد المشاكل التي تواجهها البلدان النامية ووضع أولوياتها فيما يتعلق بتحقيق قابلية التشغيل البيني لتجهيزات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

2 أن ينفذ، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، واستناداً إلى نتائج الفقرة 1 من *"تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات"* أعلاه، خطة العمل التي وافق عليها المجلس في دورته لعام 2012 (الوثيقة C12/91) على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام للاتحاد المقدم إلى دورة المجلس لعام 2012 (الوثيقة C12/48)؛

3 أن ينفذ، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، برنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني لاحتمال إدخال علامة للاتحاد بما يتماشى مع قرار المجلس في دورته لعام 2012 الوارد في الوثيقة C12/91؛

4 بإشراك الخبراء والكيانات الخارجية حسبما يكون ملائماً؛

5 برفع نتائج هذه الأنشطة إلى المجلس للنظر فيها واتخاذ الإجراءات الضرورية بشأنها؛

6 بالتسريع بتنفيذ الدعامة 1 لضمان إنجاز سلس وتدريجي للدعامات الثلاث الأخرى، وتنفيذ علامة الاتحاد،

تكلف لجان الدراسات

1 بمواصلة المشروعات التجريبية التي بدأتها وبالقيام في أقرب وقت ممكن بتحديد توصيات قطاع تقييس الاتصالات القائمة والمقبلة التي من شأنها أن تكون مرشحة لاختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني على أن تؤخذ في الحسبان احتياجات الأعضاء (مثل قابلية التشغيل البيني للتجهيزات والمطاريف وأجهزة كودك السمعية/الفيديوية وشبكات النفاذ والنقل والتكنولوجيات الرئيسية الأخرى الخاصة بشبكات الجيل التالي وشبكات المستقبل)، والقادرة على تقديم خدمات قابلة للتشغيل البيني من طرف إلى طرف على نطاق عالمي، والعمل إذا دعت الحاجة، على إضافة متطلبات محددة في هذا الشأن إلى محتواها؛

2 بإعداد توصيات قطاع تقييس الاتصالات المحددة في الفقرة 1 من *"تكلف لجان الدراسات"* أعلاه، وذلك بغية إجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني حسبما يكون مناسباً؛

3 بمواصلة التعاون مع أصحاب المصلحة المهتمين بالأمر لإجراء أمثل الدراسات لوضع مواصفات الاختبار، ولا سيما فيما يتعلق بالتكنولوجيات المشار إليها في الفقرة 2 من *"تكلف لجان الدراسات"* أعلاه، مع مراعاة احتياجات المستخدمين والطلب في الأسواق على برنامج لتقييم المطابقة،

تدعو المجلس

إلى النظر في تقرير مدير مكتب تقييس الاتصالات المشار إليه في الفقرة 5 من *"تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات"* أعلاه،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع

1 إلى المساهمة في تنفيذ هذا القرار؛

2 إلى تشجيع الكيانات الوطنية والإقليمية للاختبارات على مساعدة قطاع تقييس الاتصالات في تنفيذ هذا القرار.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)